حتى تقطعت رجلاه بالقصب الثاني الوجد وهو ثمرة فهم المسموع وهو ناشئ
من الوجود بمعنى المصادفة اى يصادف من نفسه احوالا لم يكن يصادفها قبل
السماع وهي اما ان يرجع الى مكاشفات هي من قبيل العلوم او الى تغيرات كالشوق
والحزن والسرور ونحو ذلك فان قوى اثر في الاضطراب وتحريك الاعضاء وهو
الاثر الثالث سبب الوجد وهو ان ستر الله تعالى في منا سبة النعوت
للارواح مهيج للشوق مولد لنار القلب فيصفرا ويتبقى عن الكدورات
بواسطة احراقه تلك النيران كما ينقى الجواهر المفروضة على النار من الخبث
وصفاء القلب وتنقيته من الكدورات سبب النشاط والكشف
فيقوى على مشاهدة ما كان قاصرا عنه قبل ذلك ثم قد لا يمكنه التعبير عنه
وتكلف ذلك لاستجلاب الاحوال الشريفة محمود واليه الاشارة بقوله
صلى الله عليه وسلم من لم يحضره البكاء فليستبك واما اداب السماع فخمسة
احدها مراعاة الزمان والمكان والاخوان الثاني مراعاة الشيخ للمريد في تاهله
للسماع الثالث الاصغاء الى المسموع وتصريفه على احوال نفسه الرابع
ان لا يقوم ولا يصح ولا يخلع ثيابه الا اذا غلب وعدم ظهور ذلك نقص
ان كان لضعف الوارد وكمال ان كان للتمكن من ضبط الجوارح الخامس
الموافقة في القيام وخلع الثياب وهو بدعة الا انه لا يضاد سنة فاشبه القيام
للداخل في الزمان الفصل التاسع في حسبة وهي الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر قال الله تعالى وليكن منكم امة يدعون الى الخير ويامرون بالمعروف وينهون
عن المنكر واولئك هم المفلحون يجب على كل مسلم ان يبدا بنفسه فيصلحها بالمواظبة

على الفرائض وترك المحرمات ثم بعد ذلك يتعدى الى اهل بيته ثم الى جيرانه ثم الى
اهل محلته ثم الى اهل بلده ثم الى اهل السواد والبعادي وهكذا الى اقصى العالم
فان قام به الادنى سقط عن الابعد والا اثم الكل واركان الحسبة اربعة
المحتسب وشرطه ان يكون مسلما ومكلفا وهذا شرط للوجوب وقادرا وعالما
بما يباشره وعدلا ان كانت الحسبة قولية وقيل وماذونا من جهة السلطان
ان كان يؤدي الى تشويش فان علم او ظن ان انكاره لا يفيد او يلحق به
حرم في الاول وسقط وجوبه في الثاني المحتسب عليه ولا يشترط الا كونه
انسانا الثالث ما فيه الحسبة وشرطه ان يكون منكرا اى محذورا شرعا
ومعلوما من غير اجتهاد وظاهرا للمحتسب من غير تجسس قال الله تعالى
ولا تجسسوا وموجودا في الحال الرابع نفس الاحتساب وله سبع درجات
الابتداء بالتعريف على وجه لا يودي الى النسبة الى التجهيل ثم الوعظ والنصح
ثم السب والعنف على قدر الحاجة بالصدق كقوله يا جاهل يا فاسق
ثم التغيير باليد بقدر الحاجة عند العجز عن تكليفه ان يأتي به هو بنفسه ثم التهديد
بالحال ثم الضرب باليد من غير شهر السلاح وهو جائز للآحاد عند الفروج
ثم شهر السلاح والاقيس لا حاجة الى اذن الامام وآداب الحسبة ستة العلم
بمواقع الحسبة ومجاريها وقلة الطمع وقطع العلائق والصبر على الاذى
وحسن الخلق ليتمكن به من الرفق والورع المانع من استيفاء الزايد على
الواجب الفصل العاشر في آداب المعيشة واخلاق النبوة اعلم
ان السعادة في الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم في افعاله واقواله واخلاقه

بالتعريض

Copyright © King Saud University